

أقسام الحكم التكليفي الواجب 5\5 فريد الأنصاري diraF irasnAla

فريد الأنصاري

تعلمه الآن صار لابد منه هذا المشكل. تعلمه ضروري علاش؟ لأن كثير من الدروس الشرعية تصبغت به قرون ما عندك ما دير لا حل الا ان يتعلمه المسلم اليوم. يعني على الأقل نحل المصطلح. كتب الفقه. كتب التفسير. كتب العقائد. كثير جدا من الكتب - 00:00:00
ما عندكش مصطلح المنطقي ما تفهموش. واحد العدد د الأشياء. عدد الأشياء في كتب يعني. يعني اذا ما كتعرفش مصطلح منطقي واحد العدد اللي تفعل. فتعلم ذلك لا يعني توظيفه. تعلموا باش تفهم التراث وبعد ذلك تجي واحد المرحلة ديال التنظيم. التراث من هذه الاصطلاحات ومن هذه المقدمات. التي لا - 00:00:20

ولكن يستفيد الانسان من منهجه المنطقية في تطوير منهج حجازي وقد صنع العلماء ذلك منذ القديم. زمان الباجي العالم الاندلسي صاحب الحجاب مناظرة استفاد من المنطق كثيرا ودم المنطق. وجمع المنطق وكيستافد منو. كذلك الامام الشاطبي بعده ابن تيمية ايضا - 00:00:40

استفاد من منطق لا يمكنك ان تفهم الفتاوى ابن تيمية اذا لم تكن دارسا للمنطق هادي الفهم الحقيقي شحال من واحد راه كيقرأ كيسحابلو فهم فهم الظاهر ديال الكلام خاصة المجال - 00:01:00

لان ابن تيمية رحمه الله استعمل ترسانة جيش ديال المصطلحات المنطقية. كثير من الامور فنرجع الى ما نحن فيه قلت اذا اضيف الان التي نحاول ان او المنهج الذي نحاول ان نشتغل به بحول الله عز وجل في بيان يعني القواعد التعريفات الاصولية ليس من اجل ان نحفظ الواجب - 00:01:10

وهو مع يطلب في الفاعل وما ورد الطلب عليه باسلوب الجزم او ما يمدح فاعله ويذم تاركه او يعاقب تاركه يعني هادي امور فعلا هي مدرسية ولكن المهم بعد ذلك يعني اعرف الواجب - 00:01:30

جيب لي اعمل به. اذا لم نربط الفهم بالعمل لن نصل الى شيء. ولذلك يعني ربطوا الفهم يعني التعريف علاش كايين التعريف باش نعرفو يعني المصطلح شنو هو واجب المندوب كذا الى اخره فإذا اذا عرفته فلما اعرفه من اجل ان اطبق - 00:01:50
فلا بد اذا ان يكون هذا التعريف هذا لي بغيت نوصل ليه في الغاية والنتيجة وخلاصة الكلام لابد ان يكون التعريف مثمرا للعمل هادي النتيجة. لابد ان يكون التعريف مثمرا للعمل. لأنه الأحكام التكليفية وغيرها - 00:02:10

بصفة عامة يعني احكام الشريعة عموما يعني الأحكام التي وردت احكام الأصولية والأحكام الفقهية ما غايتها التطبيق الشريعة قالوا هاد التكليف ولذلك علم اصول الفقه كله انما هو علم متعلق بالامور العملية وليس - 00:02:30

النظرية غاية الأمور العملية. لأنه علم يتعلق بالفقه اصول ماذا؟ اصول الفقه. والفقه ماذا نفقه؟ الفقه امور العملية لأن الفقه لا يتعلق بالعقائد الإصطلاح الدقيق كما بينه فهو يتعلق اذا بأعمال او افعال المكلفين التي ورد عليها - 00:02:50

خطاب الشارع المتعلق بأعمال المكلفين. فإذا الأصول ينظم العمل في نهاية المطاف. الأصول ينظم العمل ولا تنظيم للعمل الا بتنظيم الفهم. لا تنظيم للعمل بكتاب الله وسنة رسول الله. لا تنظيم للعمل بكتاب - 00:03:10

وسنة رسول الله الا بتنظيم الفهم عنهما. تفهم مزيان هادي ما كطبق مزيان. فهذه اذن التعريفات لابد ان نفهم ماذا يراد منها؟ ثم ماذا يراد بها من الناحية العملية ولذلك يعني حقيقة شيء لطيف جدا حينما نكتشف ان يعني سياق العلماء للأحكام التكليفية انما هو في

00:03:30 - الأساس

لتنظيم الجميع عن الله يعني انفرقوا ها الواجب ها المندوب ها كذا ها كذا هادا باش تيتنظم العقل ديانا فالشريعة ولذلك را فبداية هاد الدروس قلت كلاما لابد لابد ان اعيده هنا في هذا السياق. لما تلقى شي واحد يفتي عندو غيرة واجب حرام. واجب حرام واجب حرام. تسعود وتسعين فالمية من الفتوة ديالو - [00:03:57](#)

فيها واجب حرام. انا بالنسبة ليا نشك في الفهم ديالو للشريعة. ولو كان من كان. علاه وفين ما كاينشاي فهاد الشريعة ما فيهاشاي المندوب عمرو ما قال لينا مندوب لشي حاجة - 00:04:21

كايين شي المكروه كايين شي المباح؟ اين الأحكام الباقية؟ فإذا ورود او تركيزه على حكمين معتنو ان عندهم مشكل في ترتيب الفهم
فلذلك العلماء ليس عبثا انهم قرروا الأحكام الخمسة ويقربو للدراري من البداية ديال تعلم الشريعة ان الأحكام خمسة ركن -

00:04:31

البال ان الأحكام خمسة معناه خمسة معنى ان كتاب الله وسنة رسول الله وزع على خمسة احكام واجب ومندوبين ومباح ومكروه ومحرمين. اذا عقلك ايها المسلم في فهم كتاب الله وسنة رسوله - 00:04:57

يجب ان يتوزع على هذه الخمسة. فحيثما وجدت امرا ذلك الامر يحتمل ثلاثة او ثلاثة اه او ثلاثة امور او ثلاثة احتمالات. اما ان يكون واجبا واما ان يكون مندوبا واما ان يكون مباحا. ولا حق له - 00:05:17

في ان تصريحه الى الذنب او الى الإباحة او حتى الى الوجوب رغم ان الأصل في امر الوجوب الا اذا تيقنت او غلب على ان السياقة والقواعد العلمية تقتضي ذلك - 00:05:37

كما انك حينما تجد نهيا يجب ان تدرك ان هذا النهي يدور بين احتمالين. اما ان يتعلق بمحرمين واما ان يتعلق بمكروه وحتى اذا جعلته من المحرمين فاعلم ان في ذلك مراتب. واذا جعلت واجبا فاعلم ان بذلك هو مراتب. فلا بد من تحديد جميع هذه الاشياء -

00:05:52

وهذا من الدقة بالمكان. يعني بالدقة زعما واحد الصنعة دقيقة. بحال يعني الخدمة ديال النجارة كاين اللي نجار وكاين اللي نقاش ديال فلذلك اذن مع الأسف الشديد الذي يحصل ان امر الفتوى هو من امور الشريعة الدقيقة ولكن غير الإنسان كيخلط - 00:06:12

انه ولى كيفهم ظواهر النصوص يتجراً اشنو كيوقع لو كيتوهم كيتوهم انه فهم ان الأمر من الدقة بالمكان صعب جدا حقيقة والله الى محن لأنه راه بعض الأحيان كيبان لك اودي الحكم - 00:06:34

راه عندو علاقة بهاد الناس ولكن ايوا خصك توصل لو ما زلت اذكر ما استمع اختم بهذا الامر غير باش نبينو يعني الخطورة ديال هاد المرض باش بنادم تكون فيه الزعامة على الفتوى بحال هاد الامور بصفة عامة نقلو الفتوى ماشي مشكل - 00:06:52

ماشي كلفة الإفتاء واحد الخطرة مازلت نذكر فشي فشي فشي فشي محاضرة فشي مكان فواحد المدينة فواحد سولني على التدخين قال لي ما حكمه وفي نهاية المطام محاضرة وانا عييت - 00:07:06

قتلوا اودي هاد الحكم خصو الوقت سمحلي واحد طلعلو الزعاف من الحضور قاليه وصافي حرام باقي خصك تحلل فيه وتناقش حرام حرام انا شوية وترني قتلوا طيب بين باش حرام - 00:07:20

لأنه مشكل بالنسبة ليا حتى انا كنقول حرام صحيحة. ولكن باش نفنحك عطيني واحد الساعة د المقانة. على الأقل. كلشي ساهل. خص الخدمة غدير فتوة مغرزة ها النص الشرعي وطيب وها الحكم ولكن العلاقة بين النص والحكم ما كايناش - 00:07:34

اذن نتا الاجتهاد هو هذا اذن خصك تخدم تبني لأنه التدخين مكانش في زمن سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام لا للصابي. وإذا حرمته ان لم تحرمه بالقياس. الى مشينا القياس كتجبد العلة. اين العلة - 00:07:55

هاد العلة فيها مشكل كبير باش نعطيك يعني اشكالات هو رانا قلت نبدا باش ميسحابلهومش حنا كنوبج التدخين. مرام محرم. ولكن راه يعني اثبات علة تحريمه من الصعوبة بالمكان دابا كاع لى يجيك لبالك انا نجيبو يمكن تجيك الريحه خايبة. ها واحد يمكن يجيك

انه ضرر كاع الناس كيقولو الضرر يمكن يجيك الإسراف التبذير كل - 00:08:11

كل تلك العلل قابلة للنقض بالشرع وبالعقل. الى قلت لي الضرر نقول لك حتى اللي كلا كيلو دشحمة راه ضرر. الشحمة ماشي حرام.

الكوليستيرول ضرر ولا ماشي ضرر ماشي حرام - [00:08:34](#)

وهذا كيتسمى يعني العلة غير المضطردة منكسرة والى تكسرت لك ما بقاش عندك الحق تشرع بها. ما بقاش عندك الحق شرعا تمنعنا

الحكم الشرعي. الى قلت لي الريحه خايبة نقول لك - [00:08:46](#)

الريحه خايبة والنبي صلى الله عليه وسلم انما حرمه على الداخل للمسجد فقط. يقول لك اكمي في دارك ولكن ما تجيناش للجامع. ها

هو خرجو لك من هاد الجيه اذن ما طيح مع يعني مالين الصنعة غيدوزولك الا الا مكيتقاش الله ويخاف ويخاف الله سبحانه وتعالى.

وهكذا وهكذا فلذلك يعني من - [00:08:56](#)

بأنه راه ساهل يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. هذا المبدأ العام. ولكن خرج العلة الاقبال على تشريع الامور راه وخا كتكون

باينة علاش ضربت انا مثال ديال التدخين لانه باين عند الناس تا واحد ما قابلو تا واحد ما يقول لك آآ التدخين - [00:09:17](#)

فبلادنا علاقة بالمغرب الشرق كاين شي قوم كيبيعوه المثال بواضح راه واخا واضح صعيب فما بالك بالنوازل الطارئة من الأشياء التي

تربك الناس توحل بنادم فعلا ونحن فيها علماء معاصرون كبار. من مثل ما بين في بعض الامور التي تتعلق ببعض تفاصيل الزكاة

وبعض في الامور الجديدة التي لم تكن فيها زكاة - [00:09:36](#)

هذا كله ليخلق في اول اجعل في انفسنا نوعا من التورع عن مبادرة اقحام النفس في امور يعني لم نصل الى مستواها بعد. سبحانه

اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك. السلام عليكم - [00:10:00](#)